ان يكون له ولد وفيه ايماء الى انه ينبغي الانقياد عن موضع الايهام والايهام
والاتهام الآية وتمامها ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي
من الذل اي من جهة ذلك سبحانه فانه في كمال العزة بذاته وصفاته
بل الولي يتعزز به وكبره تكبيرا عطف على قوله قل اي اجمع بين الحمد والتكبير
الدالان على صفات الجمال وعوق الجلال على وجه الكمال ى اي رواه
ابن السني عن انس و في الجامع آية العز الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا الآية
رواه احمد والطبراني عن معاذ بن انس اضربوه اي المولود ضرب
تاديب وتعويد على الصلوة اي على تركها او لاجل فعلها ان ابي لسبع
اي في وقت سبع سنين من عمره وا عزلوا بكسر الزاي اي فردوا فراشه
اي عن امه واخته ونحوهما للتسع وزوجوه لسبع عشرة فانه ادنى
حد المراهق عند ابي حنيفة فان حد البلوغ عنده ان يحتلم او يستكمل ثمانية عشر
سنة وعند الجمهور خمسة عشر فاذا فعل اي الوالد ذلك اي ما ذكر جميعه
فليجلسه من الاجلاس اي فليحضره بين يديه اي قدامه ثم ليقل
لا جعلك الله علي فتنة اي محنة تمنعني عن محنة فيه ايماء الى قوله تعالى
انما اموالكم واولادكم فتنة اي اختبار لكم والله عنده اجر عظيم اي لمن آثر
محبة الله وطاعته على محبة الاموال والاولاد والسعي لهم ي اي رواه ابن
السني عن انس ايضا وان كان اي الامر المهم سفرا اي وان كان الشخص ذا سفر
اي مسافرا صافح اي من يودعه من المسافر او المقيم والثاني هو الظاهر لقوله
وقال اي المقيم كذا في حاشية الكتاب بر قم ابن حبان استودع الله
دينك وامانتك قال المؤلف اي استحفظه يعني اسأل الله حفظ دينك
وامانتك انتهى ولعل في ذلك اشارة الى قوله تعالى انا عرضنا الامانة الآية

وقال

الغزل جدا كردن من باب ضرب ح

وقال الخطابي المراد بالامانة هنا اهله ومن يخلفه وماله الذي عند امينه
وذكر الدين هنا لان السفر مظنة المشقة فربما كان سببا لاهمال بعض
امور الدين وخواتيم عملك قال المص جمع خاتم يريد ما يختم به عملك اي
آخره س د ت مس حب اي رواه النسائي وابو داود والترمذي والحاكم
وابن حبان عن ابن عمر واقرأ عليك السلام على صيغة المضارع المتكلم من
القراءة س اي رواه النسائي عنه ايضا ويقول اي المسافر لمن يودعه
استودعك ان كان المقيم واحدا او استودعكم ان كان المقيم جماعة
او واحدا واراد تعظيمه فاو للتنويع او لاختلاف الرواية لا للشك كما توهم
الحنفي الذي لا يخيب بفتح فكسر اي لا يخسر وفي نسخة بضم ففتح فتشديد
من خاب الرجل خيبة اذا لم ينل ما طلب وخيبته انا تخييبا او لا يضيع
بفتح فكسر من الضياع يقال ضاع الشيء ضيعة وضياعا هلك وفي نسخة
بتاء نيث الفعلين المجردين وفي نسخة من الاضاعة وفي اخرى من التضييع
ومعناهما ثم قوله ودائعه بالرفع على ما في الاصل من المجرد وبالنصب على
ما في النسخ من المزيد واو لاختلاف الرواة كما كتب في نسخة وهي اصل الاصيل
عن ابن السني فوق الفعل الاول وطب فوق الثاني وعكسه في اصل الجلال
فبطل ما قاله الحنفي من ان كلا من الفعلين المذكورين على سبيل الشك من
الراوي اما مجردا ومزيدا على ان الشك لا ينافي التنويع الذي به الجمع كما
في اختلاف الرواية ى طب اي رواه ابن السني والطبراني في الدعاء لكلاهما
عن ابي هريرة ومن قال له اي للمقيم اريد السفر فاوصني قال له عليك
بتقوى الله عليك اسم فعل بمعنى خذ يقال عليك زيدا وعليك بزيد اي خذه
فالمعنى الزمها وادم عليها بجميع انواعها فانها الوصية التي وصى بها عباده

قوله ودائعه برفع على تقدير كون الفعلين مجردين ومنصوب على تقدير كونهما مزيدين ح

Copyright © King Saud University